

## قرر :

مادة ١ - يستبدل بوظيفة المدير العام وظيفته (مدير المصانع) وذلك في عضوية مجلس إدارة شركة النصر للأسمدة والصناعات الكيماوية .

مادة ٢ - عين السيد الكياوي ابراهيم الدسوقي وكيل المصانع بالشركة المذكورة مديرا لمصانع الشركة وعضوا لمجلس إدارتها .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برياضة الجمهورية في ٢٥ جادى الآخرة سنة ١٣٨٢ ( ١١ نوفمبر سنة ١٩٦٣ )

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٦٣٤ لسنة ١٩٦٣

بتشكيل مجلس إدارة شركة ( الجمعية التجماعية للبتروكيمياويات )

## رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس الأعلى للأوساسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٠٠ لسنة ١٩٦١ بشأن سلطات الوزراء ومسئوليات كل منهم في تحقيق الأهداف بالنسبة للأوساسات العامة ؛

وعلى القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٦٣ بتحويل الجمعية التجماعية للبتروكيمياويات إلى شركة مساهمة ؛

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ في شأن الأوساسات العامة ؛

وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى موافقة مجلس الرئاسة ؛

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٦٣٢ لسنة ١٩٦٣

بتعيين رئيس وعضو مندوب لشركة مصانع روتابرت

## رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن التنظيم السياسي لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٣٩ لسنة ١٩٦٢ بتشكيل مجالس إدارة الشركات التابعة للؤسسة المصرية العامة للصناعات الكيماوية ؛

وعلى موافقة مجلس الرئاسة ؛

## قرر :

مادة ١ - عين السيد الدكتور مسعد الحاروني مدير عام وعضو مجلس الإدارة المتدب للشركة النصر للأسمدة والصناعات الكيماوية رئيسا وعضوا متديا لمجلس إدارة شركة مصانع روتابرت .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برياضة الجمهورية في ٢٥ جادى الآخرة سنة ١٣٨٢ ( ١١ نوفمبر سنة ١٩٦٣ )

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٦٣٣ لسنة ١٩٦٣

## رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٣٩ لسنة ١٩٦٢ بتشكيل مجالس إدارة الشركات التابعة للؤسسة المصرية العامة للصناعات الكيماوية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٤٥ لسنة ١٩٦٢ بتعيين أعضاء مجلس إدارة الشركات التابعة للؤسسة المصرية العامة للصناعات الكيماوية ؛

وعلى موافقة مجلس الرئاسة ؛

## قرر :

مادة ١ - يشكل مجلس إدارة شركة ( الجمعية التعاونية ليتول ) على الوجه الآتي :

رئيسا وعضوا متدبا  
السيد / محمود فهمي محمد ... ..

السيد / حسن محمد حسن ، مديرا عاما للشئون الفنية ...  
السيد / أحمد عبد العزيز السيد عيسى ، مديرا عاما للتسويق  
أربعة أعضاء من العاملين بالشركة ... ..

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر بر يامة الجمهورية في ٢٥ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٣ ( ١١ نوفمبر سنة ١٩٦٣ )

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٦٣٦ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٥١ لسنة ١٩٦١ بتشكيل مجالس إدارة المؤسسات العامة الصناعية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٤١ لسنة ١٩٦٢ بتشكيل مجالس إدارة الشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة للصناعات الهندسية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٧٨ لسنة ١٩٦٢ بتعيين أعضاء مجالس إدارة الشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة للصناعات الهندسية ؛

وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى موافقة مجلس الراسة ؛

## قرر :

مادة ١ - يشكل مجلس إدارة الشركتين المذكورتين بعد على الوجه الآتي :

( أولا ) شركة الدلتا الصناعية " إيديال " :

السيد الدكتور محمد أحمد أمين ... ..  
رئيسا وعضوا متدبا  
لمجلس الإدارة

السيد المهندس مصطفى عبد المجيد ، كبيرا للمهندسين ...  
السيد المهندس محمد أنور فوحات ، مديرا للصانع ...  
السيد / صلاح الدين رشيد ، مديرا ماليا وتجاريا ...  
أربعة أعضاء من العاملين بالشركة ... ..

( ثانيا ) شركة المشروعات الهندسية لأعمال الصلب " ستيلكو " :

السيد المهندس عبد العزيز كمال ... ..  
رئيسا وعضوا متدبا  
لمجلس الإدارة

السيد المهندس محمد أحمد زكي الحكيم ، مديرا للصانع ...  
السيد المهندس ظريف اسكندر عزت ، كبيرا للمهندسين ...  
السيد / أحمد الألفي ، مديرا ماليا وتجاريا ... ..  
أربعة أعضاء من العاملين بالشركة ... ..

مادة ٢ - عين عضوا بمجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للصناعات الهندسية كل من :

رئيس مجلس إدارة شركة الدلتا ( إيديال )

ورئيس مجلس إدارة شركة المشروعات الهندسية لأعمال الصلب ( ستيلكو ) .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر بر يامة الجمهورية في ٢٥ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٣ ( ١١ نوفمبر سنة ١٩٦٣ )

جمال عبد الناصر